مجلة العلوم القانونية والسياسية

**اسم المقال:** دور التشريعات العراقية في حق استدامة التنمية الاجتماعية
**اسم الكاتب:** افراح محمد سلمان، أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله
**رابط ثابت:** https://political-encyclopedia.org/library/6518
**تاريخ الاسترداد:** 2026/06/09 04:11 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

المجلد الثاني عشر – العدد الثاني - 2023 مجلة العلوم القانونية والسياسية

# دور التشريعات العراقية في حق استدامة التنمية الاجتماعية

## بحث مستل من رسالة الماجستير في اختصاص حقوق الانسان والحريات العامة

# *The role of Iraqi legislation in the right to sustaining the social development*

***A Research Extracted from the Master thesis of Human Rights and Public Freedoms***

الاختصاص العام: القانون العام الاختصاص الدقيق: القانون الاداري

الكلمات المفتاحية: استدامة التنمية الاجتماعية، التشريعات العراقية، العدالة الاجتماعية.

***Keywords: Sustain social development , Iraqi legislation, Social justice.***

تاريخ الاستلام:2021/8/29 – تاريخ القبول: 2021/10/5 – تاريخ النشر: 2023/12/15

***DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.2023.12.2.15***

**افراح محمد سلمان**

**جامعة ديالى – كلية القانون والعلوم السياسية**

*Afrah Mohammed Salman*
*University of Diyala – College of Law and Political Sciences*
*farah.alsoltany@gmail.com*

**الاستاذ المشرف أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله**

**جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية**

*Professor Supervisor Assistant Prof. Dr. Balasim Adnan Abdullah*
*University of Diyala – College of Law and Political Sciences*
*drbalasima@gmail com*

## ملخص البحث

***Abstract***

**يعد العراق من البلدان التي شهدت تحولات واحداث سياسية مضطربة وعنيفة منذ تأسيس الدولة العراقية في القرن الماضي، وكان لتلك التحولات والاحداث انعكاسات كبيرة على كافة نواحي الحياة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، وكان لها الاثر الكبير على حقوق الانسان في العراق، وبالأخص حق استدامة التنمية الاجتماعية، حيث انه ما زال يواجه تحديات تنموية هائلة، يتوجب على الحكومة وابناء الشعب معالجتها، ابتداء من الفقر المنتشر على نطاق واسع، الركود الاقتصادي، انعدام الخدمات الاساسية، التدهور البيئي، استمرار العنف المسلح وعدم الاستقرار السياسي كل ذلك يؤثر سلباً على حياة الفرد والمجتمع وتدمير البنى التحتية، مما يؤدي الى الحد من امكانية التمتع بالحقوق و خاصة حق استدامة التنمية الاجتماعية.**

## *Abstract*

*Iraq is one of the countries that has witnessed turbulent and violent political transformations and events since the establishment of the Iraqi state in the last century, these transformations and events had great repercussions on all aspects of economic social, social and political life, and had a great impact on human rights in Iraq, especially the rights to sustain social development ,as it is still facing enormous development challenges, the government and the people must address them, starting with widespread poverty, economic stagnation, lack of basic services, environmental degradation, continued armed violence and political instability, all of which negatively affect the life of the individual and society and destruction Infrastructure, which leads to a limitation of the possibility of enjoying rights, especially the right to sustain social development.*

# المقدمـــــة

***Introduction***

لقد مثل القرن العشرين البداية الحقيقية لنشأة العراق الحديث، فالبعد الزمني منذ مطلع القرن الماضي الى النصف الاول منه، وعبر تراكماته المتنوعة كان يمثل الحقبة التي ما زالت تؤثر لحد الآن في طبيعة التطور الاجتماعي في العراق والمنطقة بأسرها، لدرجة انه لا يمكن النظر الى هذه الحقبة التاريخية السياسية، وفهم الاوضاع والظروف التي كانت سائدة فيها دون العودة الى هذا البعد الزمني.

فتأصيل وتجذر حقوق الانسان في الشخصية الانسانية وملازمتها لكل ما تتطلب الطبيعة الانسانية لا ينكر ان إقرار هذه الحقوق وبلورتهـا قد مر بمحطات ومراحل تاريخية كثيرة ساهمت فيه الجهود الفردية والحضارية والشرائع السماوية وان تعرضها لأي انتهاك هو امر لا يمكن انكاره واستبعاده وفي نفس الوقت تبقى جهود المدافعين عنها قائمة.

واحد هذه الحقوق المهمة هو الحق في استدامة التنمية الاجتماعية، وما هو دور القانون العراقي في تعزيزه وترسيخه في المجتمع العراقي؟ حيث شهد العقد الاخير من القرن الماضي زيادة الاهتمام والتأكيد على مفاهيم التنمية والتنمية المستدامة سواء كانت اجتماعية او اقتصادية او بيئية، بسبب اهميتها الكبيرة في مختلف العلوم وعلى وجه الخصوص العلوم الاجتماعية، التي تهدف الى تحسين المستوى المعيشي للفرد وتحقيق رفاهيته ورخائه عن طريق تنمية وتطوير المهارات والخبرات و التخطيط للاستثمار الامثل للموارد سواء الطبيعية او البشرية من اجل النهوض بالمجتمع وتحقيق تقدمه باتباع افضل السبل والوسائل العلمية لذلك.

## اهمية البحث:

*The research significance:*

تبرز اهمية البحث من خلال بيان دور القوانين في العراق منذ قيام الدولة العراقية وحتى يومنا هذا في حق استدامة التنمية الاجتماعية ومدى إعمال وتعزيز ونشر هذا الحق بشكل يكفل تحقيق حياة آمنة ومستقرة للفرد العراقي وللأجيال اللاحقة وكذلك بيان المعوقات والصعوبات التي تقف حاجزاً بوجه هذا الحق، كذلك بيان السياسات والآليات لمواجهة تلك المعوقات والتحديات.

## اهداف البحث:

***The research aims:***

تهدف دراستنا الى ايضاح الاهداف الاتية:

1. ايضاح وبيان المقصود بالحق في استدامة التنمية الاجتماعية.

2. يهدف البحث الى بيان المبادئ التي تقوم عليها حق استدامة التنمية الاجتماعية.
3. بيان دور المشَرع العراقي في إعمال حقوق الانسان بصورة عامة والحق في استدامة التنمية الاجتماعية على وجه الخصوص.
4. السياسات والسبل المتبعة من قبل الدولة في مواجهة الظروف والمشاكل التي تحول دون نشر مفاهيم حقوق الانسان وحق الاستدامة الاجتماعية على وجه الخصوص.

**إشكالية البحث**:

***The research problem:***

تظهر إشكالية البحث من خلال انتشار ظاهرة الفقر وذلك بارتفاع نسبة خط الفقر وانتشار المشكلات الاجتماعية الاخرى التي تعيق إعمال حق استدامة التنمية الاجتماعية كالبطالة والنمو السكاني وظاهرة الامية وغيرها والتي تتطلب ايجاد الآليات والوسائل الكفيلة لمواجهة تلك المشاكل والتحديات بالإضافة الى التحديات والمشاكل الاخرى السياسية والاقتصادية وغيرها وايجاد الخطط التنموية الشاملة لمعالجة تلك الاوضاع وكذلك تشريع وتعديل القوانين النافذة على الوجه الذي يعالج ويحارب تلك السلبيات المنتشرة في المجتمع.

**منهجية البحث**:

***Methodology:***

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج التحليلي الذي يقوم بتحليل المصطلحات والمفاهيم والنصوص، كما اعتمد على المنهج التاريخي، من خلال بيان دور التشريعات العراقية على مراحل نشوء الدولة العراقية في إعمال الحق في استدامة التنمية الاجتماعية.

**هيكلية البحث**:

***The research structure:***

لقد تم تقسيم هذه الدراسة الى ثلاثة مطالب تناول المطلب الاول بيان مفهوم الحق في استدامة التنمية الاجتماعية، وتناول المطلب الثاني حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق في العهد الملكي وقيام الجمهورية العراقية عام **1958**، اما المطلب الثالث وقد خُصص لدراسة حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق منذ عام **2003** وما بعدها.

**تمهيد**:

**يعتبر العراق (بلاد ما بين النهرين) من البلدان العريقة بالقدم وهو مهد الحضارة ومن بين اقدم الحضارات في التاريخ والذي تعاقبت عليه امبراطوريات عظيمة ومتعددة، ويخبرنا التاريخ ان العراق كان له دور كبير في القوانين والشرائع القديمة، فشريعة حمورابي معروفة و مشهورة على مستوى العالم، كما ان هناك شرائح اخرى سبقت شريعة حمورابي، وتسلسل هذا الدور طيلة الحقب الزمنية التي مرت على العراق وصولاً الى الاحتلال العثماني، كما ان في الوقت نفسه لا ننسى اشراقة الاسلام ودوره في الاسس الاساسية والصحيحة في القانون، القضاء، العدل والانصاف...الخ، والتي كانت تحكم استناداً لأحكام الكتاب الشريف والسنة النبوية المطهرة[1].**

**فالحقب التاريخية التي مرت على المجتمع العراقي قد افرزت تراثاً فكرياً وخلفية تاريخية توضح آليات العلاقة بين الدولة والمجتمع وقواه ومؤسساته المختلفة وخاصة مؤسسات المجتمع المدني لكي تأخذ دورها في عملية ترسيخ المفاهيم الديمقراطية وحقوق الانسان حيث بدأ يتعاظم الاهتمام الدولي بهذه المؤسسات منذ تسعينات القرن الماضي بعد ان اثبت وجودها في مناهضة العولمة والحروب، واخذت ترسخ كياناتها باعتبارها آلية للمشاركة الشعبية من اجل تعديل المسارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتعزيز مفاهيم الديمقراطية، اما العراق فإن مفهوم المجتمع المدني ومؤسساته ليست جديدة او طارئة او مستوردة، لكن الانظمة الشمولية غيبتها عن ممارسة دورها[2].**

**ولأجل الوقوف على دور التشريعات العراقية في حق استدامة التنمية الاجتماعية سنقوم بتقسيم دراستنا كالاتي:**

**المطلب الاول: مفهوم الحق في استدامة التنمية الاجتماعية**

**المطلب الثاني: حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق في العهد الملكي وقيام الجمهورية العراقية عام 1958.**

**المطلب الثالث: حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق للفترة من 2003 وما بعدها.**

# المطلب الاول

*Chapter One*

## مفهوم الحق في استدامة التنمية الاجتماعية.

***The concept of the Right to Sustaining the Social Development***

ان التجارب الدولية في مجال التنمية الاجتماعية اكدت بأنها تتطلب من المجتمع ان ينمي ويطور مصادره البشرية، وذلك من خلال العلم والمعرفة والتدريب لأفراده، اذ يشكل الافراد الثروة الحقيقية لأي مجتمع على ان يتم استثمار تلك الموارد البشرية وتطويرها واكسابها المهارات الانتاجية وذلك بالتزامن ما بين اكتساب المعرفة والمهارة في نقل التكنلوجيا والمشاركة المستمرة، وبذلك فإن التنمية الاجتماعية تهتم بالعمل على تنسيق وتطوير التفاعلات الاجتماعية بين اطراف المجتمع وترسيخ مفاهيم الانتماء الوطني ودعم القرارات والمؤهلات البشرية والوفاء والسيادة للدولة، وهذا بدوره يتطلب العمل على تحسين الاوضاع للأفراد الى الافضل[3]، وكذلك الحال بما يتعلق بموضوع استدامة التنمية الاجتماعية فهي تعمل على توسيع خيارات الافراد وبما يحقق تقدم المجتمع وازدهاره وعدم ارهاق كاهل الاجيال المستقبلية نتيجة السياسات التنموية الخاطئة.

ولغرض ايضاح وتحديد مفهوم الحق في استدامة التنمية الاجتماعية سيتم تقسيم هذا المطلب الى ما يلي:

الفرع الاول: تعريف حق استدامة التنمية الاجتماعية.

الفرع الثاني: مبادئ حق استدامة التنمية الاجتماعية.

### الفرع الاول: تعريف حق استدامة التنمية الاجتماعية:

***First branch: definition of the right to sustaining the social development:***

لقد اصبح مفهوم( الحق في التنمية) من اكثر المفاهيم الحقوقية اهمية ورواجاً وتداولاً في السنوات الاخيرة نتيجة لجملة من التداعيات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بحيث اصبح اهم المفاهيم واكثرها طرحاً في اجندات كثير من الدول المتقدمة منها والمتخلفة على حد سواء– وارتبط الى حد كبير بالقضايا المتعلقة بسوء توزيع الثروات في العالم بصورة عامة، وفي بلدان العالم الثالث خاصة[4].

فعملية التنمية ليست هدفاً بحد ذاتها وانما هي وسيلة لتحقيق طموحات المجتمع واهدافه التي يجب ان تستند الى عملية تخطيط مسبقة، فهي منهجاً وطريقة علمية له خطوات ومبادئ، كما انها لها مجالاً واسعاً في كافة جوانب ونواحي الحياة، وعلى اختلاف صورها واشكالها، وتحدث تغيرات كيفية

عميقة حيث إنها تشير الى النمو المتعمد الذي يتم بواسطة الجهود التي يقوم بها الافراد في المجتمع لتحقيق اهداف معينة[5].

فتعتبر التنمية عملية تحرك علمي مخطط لمجموعة من العمليات الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال ايديولوجية معينة لتحقيق المطلوب والانتقال من حالة غير مرغوب فيها الى حالة مرغوب الوصول اليها[6].

ومما لاشك فيه ان التنمية الاجتماعية تساعد في حل اغلب المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة في المجتمع والدول وفي العالم عندما تكون وفق اساس وقاعدة علمية تعتمد على المنهج التخطيطي المحلي والاقليمي والدولي وفي ظل تحديات العولمة بحيث تعمل على تحديد اوفق واسلم السبل لتوجيه عمليات التنمية في المجتمع بكافة مستوياته وقطاعاته، وبما يحقق ازدياد الانتاج الاقتصادي والاجتماعي وكذلك تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية في التوزيع وبأسرع الطرق واقل التكاليف، من خلال العمل بأسلوب التكامل في التنمية، وتدعيم الحكم المحلي، وإعداد وتهيئة التخصصات العلمية والمهارات والخبرات الفنية، والاهتمام بالطفل ركيزة المستقبل وقيام اعلام مبني على المشاركة والحوار وتوسيع نطاق الحريات، واستخدام التوجيه كأسلوب في التغيير، وتدعيم العلاقات الاجتماعية ونشر مفاهيم وقيم التسامح وتقبل الاخر بين فئات المجتمع، ومشاركة الشعوب في عملية صنع القرار[7].

فاستدامة التنمية الاجتماعية هي عملية تهدف الى تحقيق العدالة الاجتماعية والحد من الفقر وذلك عن طريق وضع و تفعيل السياسات الرامية التي تعمل على توسيع فرص العمل الانتاجي والتركيز على تحسين مستوى المعيشة ودخول الفئات الاكثر فقراً وتحقيق المساواة وعدم التمييز بين تلك الفئات، اذ ان تحقيق العدالة الاجتماعية تستلزم العناية الخاصة للفئات الفقيرة والمهمشة وزيادة فرصهم في الحصول على الموارد والحاجات الاساسية، وزيادة مستوى مشاركاتهم في عمليات اتخاذ القرار التي تتعلق وتمس بحياتهم ومجتمعاتهم، كما ان الانصاف لابد ان يتحقق بين الافراد والامم والاجيال، والى ضرورة تقليص الفجوة بين دول الشمال والجنوب عن طريق التعاون الدولي لمحاربة الفقر والمجاعة[8].

فالحديث عن البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة لا يعني بانه منفصل عن الابعاد الاخرى، حيث انها تلتقي مع الابعاد الاقتصادية والبيئية من خلال مناقشة قضايا الصحة والسلامة، وفي قضايا التعامل مع اماكن التجمعات السكانية او من خلال ملاحظة تأثير التنمية على انماط الحياة المعيشية[9].

وتنطلق التنمية الاجتماعية المستدامة من شعارها القائل بان البشر هم الثروة الحقيقية للأمم، وينبغي توفير البيئة الانسانية الملائمة لحياة اطول، وصحة افضل وعطاء اغزر، اضافة الى الاستعداد للصبر والتضحية، واحترام حقوق الانسان ومراعاة حقوق الاجيال القادمة، اذ ان دعاة الاستدامة البشرية والاجتماعية وتشكيكهم ونقدهم لإنجازات التنمية الاقتصادية التقليدية غير المستدامة، وعدم قيامها بتوزيع ثمارها بعدالة على المستحقين، مع قسوتها على الموارد والثروات الطبيعية، باستغلالها لصالح المجتمعات الاكثر غنى في المجتمعات المتقدمة واصحاب الشركات العملاقة[10].

من خلال كل ما تقدم يتبين بان استدامة التنمية الاجتماعية مصطلح واسع وشامل يضم الكثير من الموضوعات كالعدالة الاجتماعية والمساواة وعدم التمييز والمشاركة السياسية، والتمكين والنمو الاقتصادي والمحافظة على الموارد البيئية ومحاربة الفقر وتحقيق الرفاهية الانسانية والتنمية البشرية، وتتداخل هذه الموضوعات مع انواع الاستدامة الاخرى كالاقتصادية والبيئية والتي تعمل كلها من اجل الانسان باعتباره وسيلة التنمية وغايتها في آن واحد.

## الفرع الثاني: مبادئ حق استدامة التنمية الاجتماعية

***The second branch: the principles of the right to sustain the social development:***

ان الحق في استدامة التنمية الاجتماعية يقوم على مبادئ ويستند الى مرتكزات لا يمكن تحقيق تنمية اجتماعية مستدامة دون توافر هذه المبادئ وتلك المرتكزات، فالتنمية المستدامة بكافة اشكالها وابعادها تستند الى عدة مبادئ تتمثل بالاتي[11]:

اولاً: المساواة وعدم التمييز.

ثانياً: المشاركة الشعبية.

ثالثاً: العدالة الاجتماعية بين الاجيال.

اولاً: المساواة وعدم التمييز

تعد المساواة من الحقوق العاملة والشاملة و تعد من المبادئ السامية، والشعارات العريقة التي نادى بها المصلحون والعلماء و المساواة امام القوانين والتشريعات حيث الاعباء والتكاليف والحقوق، وكذلك المشاركة في الامتيازات والحماية، دون تفضيل لعرق او جنس، او صفة او لون او نسب او دين او مال، فالناس سواء، ولهم الحقوق نفسها ويخضعون لذات الاحكام[12].

وينطوي حق المساواة في حق الانسان في مستوى معيشة كاف للمحافظة على صحة الانسان ورفاهيته له ولأفراد اسرته، وذلك لضمان حصوله على التغذية، الملبس، المسكن ولضمان حصوله على

العناية الطبية وكذلك المساواة في الحصول على الخدمات الاجتماعية اللازمة المقدمة له وضمان حقه في المساواة في تأمين معيشته من حالات البطالة، والمرض والعجز والترمل والشيخوخة، وحالات فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن ارادته وكذلك تأمين حقه في التعليم، ويتمثل ذلك بحق الانسان في المساواة في التعليم[13].

ومبدأ المساواة من المبادئ السامية التي ناضلت وكافحت البشرية من اجل ترسيخها والحصول عليها وكذلك المطالبة بها في كل العصور والاوقات، فالمساواة تعني ان النفس البشرية واحدة، ولا يوجد اي فرق بين انسان واخر، اذ ان الناس متساوون ولا تمييز بينهم بسبب( الجنس، العرق، اللغة، الدين و اللون)، وان الناس هم من جنس واحد وإن تعددت وتنوعت الوانهم وقبائلهم، فليس لعنصر معين او سلالة معينة فضل على الآخرين، وعندما جاء الاسلام اكد حرصه الشديد على تأكيد المساواة وتقريرها وإن الناس سواسية ولا فضل لأحد على اخر الا بالتقوى[14].

ثانياً: المشاركة الشعبية:

ان مصطلح المشاركة الشعبية له العديد من التعريفات التي تختلف من دولة الى اخرى كما انه يختلف في الدولة نفسها وفق للتخصص الذي يطرح المفهوم حيث عرفت بأنها(خلق فرص تمكين جميع اعضاء المجتمع والمجتمع الاكبر للمشاركة الفاعلة والتأثير على العملية التنموية ليشاركوا بعدالة وانصاف في ثمار التنمية)، حيث بدأ مفهوم المشاركة يتردد ويستخدم في ادبيات التخطيط والتنمية الحديثة بشكل كبير منذ منتصف العقد السابع من القرن العشرين كوسيلة مهمة لتحقيق نمو اقتصادي مستدام وتقدم اجتماعي وعدالة اجتماعية[15].

فأصبح من الصعب اليوم ان يعقد اي مؤتمر او منتدى تنموي سواء أكان عالمياً او محلياً، من دون ان يتحدث عن مشاركة السكان في التنمية والتخطيط لها، بوصفه سمة اساسية وضرورية في اولى الخطوات التنموية، وإذا صح التعبير يمكن القول ان المشاركة قد اصبحت عقيدة التنمية، فمع ازدياد التطلعات الشعبية لمعظم الدول النامية وارتفاع مستوى المطالبة والطموح والآمال والتي اصبحت تفوق مقدرة حكومات الدول عن تلبية كل تلك الاحتياجات وتنفيذ وتمويل المشروعات الصحية والتعليمية والاجتماعية والثقافية في كل المدن والقرى، اذ اصبح هناك قناعة تامة لدى المخططين والسياسيين والتنفيذيين بان جهد الحكومة بمفردها لا يمكن ان يحقق عملية تنموية بكافة اهدافها بفاعلية وكفاءة من غير مشاركة وجهد المواطنين المعنيين بالتنمية سواء كانوا في المجتمع المحلي الصغير او المجتمع الكبير، وبدءاً من صياغة الاهداف المجتمعية حتى تقييمها وتلمس نتائجها[16].

عليه فإن أشراك اعضاء المجتمع في التفكير والتخطيط والعمل على وضع تلك الخطط والافكار موضع التنفيذ عن طريق البرامج التي تهدف الى النهوض بهم وبمجتمعاتهم، عن طريق اثارة الوعي لديهم بمستوى حياة افضل تتجاوز حدود حياتهم واقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل والاساليب الحديثة في الانتاج وتعويدهم على انماط جديدة من العادات الاقتصادية والاجتماعية والاستهلاك والادخار.

ثالثاً: العدالة الاجتماعية بين الاجيال:

تُعتبر العدالة المحور الاساسي في التنمية الاجتماعية واستدامتها، فعدالة الاجيال تعد جزءاً مكملاً من المفاهيم الرئيسية في التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية لازمة وضرورية يستوجب تحقيقها بين افراد الجيل الواحد وبين فئات المجتمع كافة وكذلك لابد من اعمالها بين اجيال الحاضر والمستقبل، فهناك تعريفات كثيرة للعدالة الاجتماعية، ويتصور انها عين العدل، وكثيراً ما يعرف العدل بأنه يعني وضع الشيء في موضعه المناسب وفي الاصطلاح الاقتصادي يختلف مفهوم العدالة عن العدل، فالعدل صفة في المبادلة التي لا غبن بها و لا بخس، اما العدالة فتعني هدف يسعى المجتمع الى تحقيقه على مستوى التوزيع، اذ ان مفهوم العدالة منتزع من إشكالية التوزيع وبالتالي تندرج ضمنه جميع مفردات التوزيع التي لا تشتمل على اخذ بلا مقابل يعادله، وبهذا تعرف العدالة بانها الامتناع عن اخذ شيء بدون مقابل يعادله مطلقاً[17].

ويتبين ان الاستقرار السياسي الاجتماعي مشروط بتحقيق التوازن الاقتصادي بين فئات المجتمع كافة وبالعدالة الاجتماعية في حدودها البنيوية الدنيا كالتعليم، الخدمات الصحية، التوظيف والعمالة بل وان الازدهار الاجتماعي غير ممكن من دون تحقيق الاستقرار السياسي[18].

في الواقع، ان توزيع الثروة من الاهمية، بحيث يجب عدم تركه للاقتصاديين وعلماء الاجتماع والمؤرخين والفلاسفة، اذ ان التوزيع يهم الجميع، وقد قام الجدل الاكاديمي والسياسي بشأن توزيع الثروة طويلاً على فائض من الاحكام المسبقة وندرة في الوقائع[19].

## المطلب الثاني

*Chapter Two*

## حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق في العهد الملكي وقيام الجمهورية العراقية عام 1958

***The Right to the Social Development in Iraq in the monarchy Age and the Establishment of the Iraqi Republic 1958***

واجه تأسيس الدولة العراقية صعوبة بالغة في ظل تلك الحقب السود التي مرت بالعراق ابتداءً من الضعف والتراجع الذي مرت به الدولة العباسية مروراً باجتياح العراق والهمجية السوداء ودخول هولاكو بغداد الى الاحتلال العثماني ومن ثم الاحتلال البريطاني اذ باتت ارض العراق ساحة صراع لكل هؤلاء، وبالتالي فإن تشكيل الدولة العراقية وإعداد الدستور كأول دستور للعراق واعداد واصدار القوانين وبشكل ديمقراطي مثل خطوة مهمة وصعبة في نفس الوقت للمثقفين والواعين والنخبة منهم في المجتمع العراقي، فجاء الاعلان عن تأسيس الحكومة العراقية المؤقتة في الخامس والعشرين من تشرين الاول عام 1920، ايذاناً بنشوء وبروز كيان عراقي جديد وقيام دولته الوليدة بممارسة مسؤولياتها [20].

ولقد مر تاريخ الدولة العراقية بالكثير من الثورات والانقلابات المتعاقبة، خلال الفترة المذكورة انفاً، ولأجل الالمام والاطلاع على الاوضاع والظروف السائدة ومدى تطبيق حقوق الانسان وعلى وجه الخصوص الحق في استدامة التنمية الاجتماعية، سواء ضمن الاطار النظري والنص عليها بالدساتير والقوانين او تطبيقها بالواقع العملي ، قُسم هذا المطلب الى الفروع الاتية:-

-الفرع الاول: الحق في استدامة التنمية الاجتماعية في ظل القانون الاساسي العراقي عام 1925.

-الفرع الثاني: الحق في استدامة التنمية الاجتماعية في ظل دستور الجمهورية العراقية عام 1958المؤقت.

### الفرع الاول: الحق في استدامة التنمية الاجتماعية في ظل القانون الاساسي العراقي عام 1925:

***First issue: the right to sustain the social development in the Light of the Iraqi basic law in 1925:***

بصدور القانون الاساسي العراقي اصبح العراق دولة ملكية دستورية، اذ ارادت سلطات الاحتلال البريطاني المهيمنة على العراق آنذاك ان توحي للعالم بانها تسعى الى بناء نظام ديمقراطي في العراق ولاسيما ان الدستور العراقي عام 1925 يقوم على مبدأين اساسيين وهما العمل على وضع السلطة

التنفيذية تحت مراقبة واشراف السلطة التشريعية المنتخبة والاعتماد على مبدأ الفصل بين سلطات الدولة، لكن الواقع يبين ان الكثير من المواد الدستورية منحت للملك صلاحيات واسعة جعلت من النظام السياسي السائد اقرب للملكية المطلقة منه الى الملكية الدستورية، بحيث ان الديمقراطية العراقية لم تخرج الى حيز التنفيذ والسبب في ذلك هو هيمنة الملك على السلطات الثلاثة[21].

ولقد اتسم الاقتصاد العراقي خلال هذا المرحلة بكونه اقتصاد شبه اقطاعي حيث إنه يعتمد على الزراعة والتجارة البسيطة، فالقطاع الزراعي كان القطاع الرئيسي المنتج ولم تكن هناك برامج ومشاريع اقتصادية واسعة وكبيرة، وكان للأوضاع الاقتصادية الصعبة اوسع واعمق التأثير في حياة جميع طبقات الشعب العراقي وخاصة الفقيرة التي كانت تشكل الغالبية العظمى من الشعب ويرجع سبب تفاقم الاوضاع الاقتصادية سوءاً والتي عانى منها الشعب العراقي الى سيطرة بريطانيا على الاقتصاد العراقي، فقد كشفت الازمات الاقتصادية المزمنة ضعف وفساد الجهاز الحكومي ومدى اهماله لأمور الشعب وقوته اليومي مما ادى الى نشوء وخلق استياء شعبي عام من الفئة الحاكمة ومن بريطانيا بالذات فعمل على اتساع نفوذ وشعبية الحركات الوطنية المعارضة للنظام الملكي والتي اخذت تطالب الحكومة للقيام بواجباتها في حل الازمة الاقتصادية الخانقة وتحسين حالة الشعب البائسة[22].

فالعراق في العهد الملكي كانت بنيته التحتية بدائية وبسيطة، لكنها تطورت بعد تشكيل مجلس الاعمار، حيث تم تأسيس بنية تحتية للدولة كالطرق والجسور والابنية الحكومية، وقد تم تقديم خطوة طموحة لبناء واعمار الدولة ولكن لم يكتب لها الاستمرار بسبب عدم استقرار الاوضاع السياسية في البلد، اذ تستثمر غالبية البلدان بنيتها التحتية بسبب تأثيرها الكبير في النمو والتنمية، فمعالجة التخلف الاقتصادي وخاصة في البلدان النامية لا يمكن ان يتحقق إلا من خلال دفعة قوية من الاستثمارات في رأس المال الاجتماعي والمتمثلة في مشروعات النقل والمواصلات والموانئ والسدود والري...الخ[23].

لذلك كانت من اهم سلبيات تبعية الاقتصاد العراقي تكريس مبدأ الحيادية في السياسة المالية والتي ليس لها اهداف سوى اعتمادها على اساليب تقليدية في الحياة الاقتصادية، اي تعمل على تحديد الايرادات الضرورية لتغطية النفقات العامة مع العمل على تحقيق التوازن فيما بين الايرادات والنفقات، وبالتالي جعل دور الدولة مقتصراً على المهام والوظائف التقليدية على اعتبار انها حارسة ولا تتدخل في مجمل النشاط الاجتماعي والاقتصادي[24].

ومما تقدم لم يُكتب للتنمية الاجتماعية او استدامتها اي نجاح في معالجة الاوضاع في البلاد كما انها لم تُسهم بأي تغيير ايجابي في احوال الطبقات الفقيرة وإحداث اي تقدم او تطور في المؤسسات الحكومية للأسباب المذكورة انفاً.

## الفرع الثاني: الحق في استدامة التنمية الاجتماعية في ظل دستور الجمهورية العراقية عام 1958 المؤقت:

***Second branch: the right to sustaining the social development in the temporary constitution of the Iraqi republic in 1958:***

لقد صدر الدستور العراقي عام 1958 ليعلن نهاية العهد الملكي وبداية العهد الجمهوري للدولة العراقية، وقد اتسم هذا الدستور بطابع التأقيت حيث صدر بعد قيام ثورة 14/ تموز 1958 التي اعلنت سقوط القانون الاساسي العراقي لسنة 1925 وكافة تعديلاته، ويعد دستور 1958 من الدساتير الموجزة، حيث انه احتوى على ديباجة وثلاثون مادة فقط وقد انعكس هذا الايجاز بصورة سلبية فيما بعد على النظام السياسي الذي شهدته الجمهورية في تلك المرحلة، كما و انه انعكس ايضاً على تنظيم الحقوق والحريات العامة حيث اغفل الدستور تنظيم الكثير من الحقوق والحريات كالحق في الحياة وحرية المراسلات وحرية الاجتماع وتأليف الجمعيات والانضمام اليها وكذلك فأنه لم ينص على حرية التنقل والحق في المشاركة والشؤون العامة وحق تولي الوظائف العامة[25].

لقد قامت الحكومة بإصدار الخطة المؤقتة عام 1959 والتي اعتبرت الاساس للخطة الاقتصادية وقد تضمنت إصدار قانون الاصلاح الزراعي رقم(30) لعام 1958 وبالتحديد ملكية الاراضي والتأكيد على التنمية الصناعية وفك ارتباط الدينار العراقي عن الباوند الاسترليني، وكذلك اتباع سياسة تأميم الصناعة النفطية من الشركات الاجنبية، حيث تم اصدار القانون رقم(80) لعام 1961 والذي انتزعت بموجبه الامتيازات التي كانت ممنوحة للكارتل النفطي في الاراضي العراقية مما جعل القطاع النفطي تحت سيطرة الحكومة، فتغيرت النظرة الى التنمية الاقتصادية في هذه المرحلة فأصبح يُنظر اليها باعتبارها عملية اجتماعية بالدرجة الاولى، كما تم اعطاء اهتمام اكبر للعنصر الانساني فيها وتمثل بالاتجاه لزيادة الخدمات الصحية ونشر التعليم وبناء المساكن[26].

فالمعارك التي كان يخوضها الجيش العراقي في شمال العراق مع الاكراد كانت ذات أثر كبير على الرأي العام العراقي، الذي يتابع تطورات تلك القضية باهتمام كبير، ومجريات الاحداث والوقائع ونتائج القتال التي لم تكن في صالح الحكومة العراقية حيث انزلت القوات الكردية ضربات قوية بالقوات الحكومية[27].

وبسبب تلك الظروف والاوضاع التي مرت على العراق وقيام العديد من الثورات والانقلابات العسكرية والتي ادت الى اصدار عدة دساتير منها دستور 1963، 1964، 1968 و دستور 1970، وفي دراستنا هذه لا يسعنا الخوض في كافة هذه الدساتير، وانما اكتفينا بالإشارة الى موقف تلك الدساتير من الحق موضوع دراستنا، اذ انه و بسبب تلك الاوضاع الاستثنائية التي شهدها العراق خلال فترة العهد الجمهوري والتي انعكست على الحياة السياسية في هذا البلد ادت الى خلق اوضاعاً تتناقض مع مبادئ حقوق الانسان ولا تعمل على احترامها كما ان استمرار وقوع تلك الثورات والانقلابات وكذلك الحروب والنزاعات الخارجية ساهمت على عدم تحقيق الاستقرار السياسي، وكذلك عدم تحقيق النهضة و التطور في مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كافة وبالتالي لا يمكن الحديث عن حقوق الانسان في تلك الحقبة بصورة عامة والحق في استدامة التنمية الاجتماعية بصورة خاصة وبالتالي لم تتحقق ايه استدامة لأي تنمية سواء كانت اجتماعية او اقتصادية حتى سقوط النظام السياسي عام 2003.

## المطلب الثالث

***Chapter Three***

## حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق للفترة من 2003 وما بعدها

***The right to Sustaining the Social Development for the period from 2003 and on***

ان تجارب البلدان الناجحة والرائدة في مجالات التنمية واستدامتها تنطلق اساساً من صياغة البرامج والسياسات والاستراتيجيات التنموية والتي تتلاءم مع الظروف والاوضاع والموارد المحلية المتاحة بحيث تنسجم مع واقع تلك البلدان وقادرة على مواجهة التحديات والمشاكل، باتجاه التطور والتغيير الشامل والمتكامل والتأثير المتبادل بين كافة مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وقد قامت البلدان بالتركيز على تنمية وتطوير رأس المال البشري والتعليم والتطور الاقتصادي مستندة في ذلك على اساس التوزيع الامثل لثمار التنمية، وعلى اساس العدالة الاجتماعية وإعمال وتفعيل المشاركة الشعبية، وعلى الرغم من سعي العراق نحو تحقيق استدامة التنمية وخاصة الاجتماعية بعد عام 2003 في خطط واستراتيجيات التنمية الوطنية، اضافة الى برامج الحماية الاجتماعية والاستثمار في التعليم غير ان الواقع لا زال يعكس الاختلاف والتباين في تحقيق ذلك[28].

ولأجل الاطلاع على دور التشريعات العراقية في الحق في استدامة التنمية الاجتماعية للفترة المذكورة اعلاه، فقد تم تقسيم هذا المطلب كالاتي:-

الفرع الاول:–حق استدامة التنمية الاجتماعية بموجب اوامر سلطة الائتلاف المؤقتة (الامر رقم 39 لسنة 2003) وقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية.

الفرع الثاني:–حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق بموجب دستور عام 2005.

**الفرع الاول: حق استدامة التنمية الاجتماعية بموجب اوامر سلطة الائتلاف المؤقتة (الامر رقم 39 لسنة 2003) وقانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية:**

***First branch: the right to sustaining the social development according to the order of the temporary coalition authority ( 39 in 2003)and the law of the Iraq temporary state administration:***

بعد احتلال العراق من قبل الولايات المتحدة الامريكية وقوات التحالف عام 2003، قدمت الحملة الامريكية–البريطانية نفسها تحت عنوان الديمقراطية وحماية حقوق الانسان وتحرير الشعب العراقي من براثن النظام السياسي الحاكم الذي وُصف بانه نظام ديكتاتوري شمولي ومنتهك لحقوق الانسان وبعيد عن كل القيم الديمقراطية، وبعد ان تم الاحتلال تبين ان الاحتلال الامريكي قد قام بإسقاط الدولة العراقية ككل، وقام بمحو شكلها الوطني، وادى ذلك الى انهيار العقد الاجتماعي القائم بين مكونات واطياف المجتمع العراقي[29].

ولأجل بيان موقف سلطة الائتلاف المؤقتة من الحق في استدامة التنمية الاجتماعية ونشر مفاهيم الاستدامة في كافة مجالات الحياة للترابط بين هذه المجالات المختلفة الاقتصادية والسياسية والثقافية مع المجالات الاجتماعية لتحقيق تنمية مستدامة، وما يهمنا من مجال دراستنا هو تحقيق الاستدامة الاجتماعية فانه سيتم بحث ودراسة امر سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم 39 لسنة 2003، والذي اصدرته ونشرته في الجريدة الرسمية بالعدد (3980) في 2003/3/1.

فالسياسة الامريكية قد حددت اهدافها تجاه العراق بواسطة توجهاتها الليبرالية الجديدة وتحويل اقتصاده الى اقتصاد السوق عن طريق تنفيذ الاصلاحات الاقتصادية وإحداث نقلة نوعية في الاقتصاد العراقي إضافة الى تطبيق الديمقراطية ونشر مبادئ حقوق الانسان وفق خطط وبرامج ايديولوجية تدار ليبرالياً على ضوء مبادئ الاصلاح الاقتصادي وبالتعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وكذلك منظمة التجارة العالمية، ولقد ادت هذه السياسة الى انقسام الشعب العراقي الى مكونات واطياف تتصارع بينها وتدمير مؤسسات الدولة، كما ادت الى تدمير الاقتصاد العراقي من ناحية توقف المصانع والشركات عن العمل وتراجع القطاع الزراعي، ومن مظاهر هذه السياسة ايضاً تشجيع القطاع الخاص وجذب الاستثمارات الاجنبية، ولقد تحددت بنية الاقتصاد بتزايد اعتماده على قطاع النفط الخام[30].

لقد سُمح للاستثمار الاجنبي استناداً الى امر سلطة الائتلاف المرقم 39 لسنة 2003 بدخول المستثمرين الاجانب الى السوق العراقية من دون عوائق، ولقد بدا التفكير الليبرالي الجديد في ظاهره حميداً، بالنظر للحاجة الماسة للاستثمار ولنقل التقانات ولتطوير المهارات الادارية، و لقد تم إعداد هذا(الامر) من دون التشاور مع مجلس الحكم العراقي، والذي اصبح قانوناً وذلك في 19 ايلول /2003، وقد كان هذا الامر جزءاً اساسياً من سلسلة الاجراءات التي كانت سلطة الائتلاف المؤقتة تأمل بتحويل اقتصاد العراق الى اقتصاد السوق المفتوحة[31].

فالاستثمارات الاجنبية المباشرة شكلت هدفاً اساسياً للبلدان ذات الاقتصاديات المحدودة والتي تعتمد اعتماداً كلياً على الثروات الطبيعية، اذ انها شكلت طاقات ايجابية هائلة خلفت سوقاً مشتركاً للعمل على تطوير البلدان النامية عن طريق استقطاب الدول ذات الثروات الهائلة لتوظيف الامكانيات العلمية و الخبرات المتفوقة في مجال الاستثمارات المباشرة، وزيادة طاقة البلد الانتاجية كما يعمل على جلب التكنلوجيا الحديثة واستغلال الموارد، ولقد عرَف امر سلطة الائتلاف المؤقتة والمنحلة رقم(39) لسنة 2003 الاستثمار الاجنبي بأنه يعني: (الاستثمار من قبل مستثمر اجنبي في اصل من الاصول المتواجدة في العراق بما في ذلك الممتلكات المادية وغير المادية وحقوق الملكية المتعلقة بها والاسهم وغيرها من اشكال وصكوك المشاركة في الكيان التجاري كما تعني حقوق الملكية الفردية والمعرفة والخبرة التقنية باستثناء ما يحدده النص الوارد في القسم الثامن من هذا الامر)[32].

وعليه يرى الباحث ان الاستثمار الاجنبي المباشر والمستند الى امر سلطة الائتلاف المؤقتة والمنحلة رقم(39) لسنة 2003 والمشار اليه انفاً– لم يكن في الاساس ليحقق مصلحة البلاد ولا مصلحة ابناءه، وانما وُضع من اجل خدمة ومصلحة المحتل، بالإضافة الى ان عدم الاستقرار الامني والسياسي والفساد الاداري والمالي، بالإضافة الى عدم صلاحية البنى التحتية في العراق حيث تعد هذه البنى جاذبة للاستثمار، هذه العوامل ساعدت على ضعف الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق وفشله، وبالتالي فإن هذا الامر لم يعمل على تحقيق اي تنمية للبلاد.

اما قانون ادارة الدولة العراقية عام 2004 قد اعطى لمسألة حقوق الانسان وحرياته الاساسية اهمية كبيرة حيث خصص الباب الثاني منه للنص على تلك الحقوق والحريات، كما تضمنت ديباجته الى ان الشعب العراقي يسعى الى استرداد حريته التي تمت مصادرتها من قبل النظام الاستبدادي السابق، وقد صمم هذا الشعب ان يكون حراً برفضه للعنف والاكراه بكافة اشكالهما، فقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية قد وضع من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة في الثالث من شباط عام 2004 ليشكل

قانوناً اساسياً لحين صياغة دستور دائم، وقد أُصدر هذا القانون لأجل إدارة شؤون البلاد خلال المرحلة الانتقالية والى حين قيام حكومة منتخبة تعمل بموجب دستور شرعي دائم وتحقيق ديمقراطية كاملة[33].

ولقد تضمن النص على العديد من الحقوق والحريات سواء كانت مدنية او سياسية او اقتصادية او اجتماعية، والتي كانت تُنتهك و يتعرض الانسان لأصناف التعذيب والاهانة والتشريد والاضطهاد على يد المحتل، كما انه في الوقت نفسه اغفل النص على العديد من الحقوق، وقد تلافى هذا القانون النقص والقصور بموجب المادة(23) منه التي تضمنت☹يجب ان لا يُفسر تعداد الحقوق المذكورة انفاً انها الحقوق الوحيدة التي يتمتع بها ابناء الشعب العراقي، فهم يتمتعون بكل الحقوق اللائقة لشعب له كرامته الانسانية، وبضمنها الحقوق المنصوص عليها في المعاهدات والاتفاقيات وغيرها من وثائق القانون الدولي التي وقعها العراق او انضم اليها او غيرها والتي تعد ملزمة وفقاً للقانون الدولي.

حيث وضحت المادة اعلاه وبصورة لا تدع مجالاً للشك ان الحقوق الواردة في ذلك القانون هي ليست الحقوق الوحيدة التي يتمتع بها الشعب العراقي، وانما يتمتعون بكافة الحقوق والحريات اللائقة لأي شعب يتمتع بالكرامة الانسانية والمنصوص عليها بالاتفاقيات والمواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الانسان.

عليه مما تقدم يرى الباحث بانه ومن خلال الاطلاع على نصوص قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية وخاصة الباب الثاني منه والمتعلق بالحقوق والحريات الاساسية نجد انه لا ينص بصورة صريحة على الحق في استدامة التنمية الاجتماعية ضمن الحقوق–ولكن هذا لا يعني –ان الحق في استدامة التنمية الاجتماعية ليس حقاً من حقوق الشعب العراقي–وانما يعتبر احد حقوقه التي يجب ان يتمتع بها استناداً لنص المادة (23) المشار اليها انفاً، ولكن يجب ان تكون في ظل ظروف واوضاع إنسانية بعيدة عن الاضطهاد والعنف والتعذيب والتنكيل التي عانى منها ابناء الشعب العراقي والويلات والمآسي جراء سياسة الاحتلال اللاانسانية المقيتة والتي لم تهدف الى تحقيق مصلحة ابناء البلد بقدر السيطرة على الثروات وتمزيق وحدة البلاد وبالتالي لا يمكن الحديث عن حقوق الانسان وبالأخص الحق في استدامة التنمية الاجتماعية خلال تلك الفترة.

## الفرع الثاني: حق استدامة التنمية الاجتماعية في العراق بموجب دستور عام 2005:

## *Second branch: the right to sustaining the social development in Iraq according to 2005 constitution:*

ان التنمية المستدامة تسعى الى القضاء على ظاهرة الفقر، وهذا الهدف لا يمكن تحقيقه بسهولة من دون اعتماد سياسات وبرامج تعمل على استدامة التنمية والحد من الاثار الاجتماعية وتخفيف الفقر و

ديناميكية المتطلبات الاساسية تعتمد على احصائيات الفقر في العراق[34]، وكان السبب في تعميق تلك الظاهرة في المجتمع العراقي وارتفاع نسبة الفقر بسبب الاخفاق في اشباع الحاجات الاساسية لغالبية السكان، وخاصة ان هذه الحاجات قابلة للزيادة وخاضعة للتطور بتطوير المجتمع وموارده، وبالتالي تعددت وتفاوتت الحاجات والذي انعكس في قياس الفقر وتحديد خطوطه[35].

كما ان جميع القطاعات الاقتصادية كالصناعة والتجارة و المواصلات والطرق وغيرها قد تضررت نتيجة الازمات الاقتصادية والتراجع في اسعار النفط، اضافة الى الصراعات والهجمات الارهابية، اذ تم تدمير اغلب مقومات الاقتصاد العراقي، اذ انخفضت مساهمة قطاع الزراعة الاجمالي الناتج المحلي من(9،4)بالمائة الى (8،3) بالمائة خلال الفترة 2014–2015، وفي الوقت نفسه تمثل مساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الاجمالي لعام 2016 (2) بالمائة فقط، وتُعتبر نسبة قليلة تعكس ضعف وضآلة دور القطاع الصناعي في اقتصاد البلاد، اما التجارة فقد كانت تلعب دور متميزاً في الاقتصاد، الا انها لا تزال مساهماتها متواضعة حيث تشكل نسبة (6،9) فقط من الناتج المحلي الاجمالي لعام 2016[36].

اما فيما يتعلق بالتعليم فقد ادرك علماء الاجتماع والاقتصاد والمربون والمؤرخون اهمية التعليم في تحقيق التنمية، ولكن واقع التعليم في البلدان النامية يشير الى تدني المستوى التعليمي وكذلك ظاهرة التسرب من التعليم والتي تعتبر من المشاكل التي تؤثر في العملية التربوية بشكل سلبي، وقد القت بظلالها على واقع المجتمع العراقي، وبالنظر لأهمية التعليم فقد اكدت الحكومات العراقية المتعاقبة ضرورة الارتقاء بمستوى الواقع التعليمي لأجل النهوض بالمجتمع وتنمية وتطوير قابليات وامكانيات افراده من اجل تمكينهم علمياً وثقافياً وتربوياً، وقد كفل الدستور العراقي النافذ في المادة (34) منه حق التعليم وبأنه عامل اساسي لتقدم المجتمع وبانه حق تكفله الدولة وانه الزامي في المرحلة الابتدائية، كما تكفل الدولة مكافحة الامية ايضاً[37].

كما ورد ضمن باب الحقوق في دستور العراق عام 2005 النص على حق المواطن في الرعاية الصحية، واوجب على الدولة توفير هذا الحق الدستوري استناداً لما ورد في المادة (31/اولاً) منه التي جاء فيها: (لكل عراقي الحق في الرعاية الصحية، وتعنى الدولة بالصحة العامة، وتكفل وسائل الوقاية والعلاج انشاء مختلف انواع المستشفيات و المؤسسات الصحية).

لقد تعرض المجتمع العراقي لعقود عجاف وظروف قاسية وحرجة، وقد اتسمت بطابع التراجع الهائل في كافة المؤشرات التنموية وفي جميع الميادين، والذي ادى الى ضياع نتاج سنوات من العمل

نتيجة الحروب والعقوبات الاقتصادية، مروراً بالاحتلال، ومن ثم عملية تغيير جذري وشامل للنظام السياسي والاقتصادي في 9/ ابريل/ 2003، واحتقان و توترات وصراعات طائفية، وارهاب شرس كل هذه الاسباب والعوامل ادت الى حدوث انعطافة في مسار العمليات التنموية وفي تاريخ العراق الحديث، لما حملته من تغيرات وتطورات واسعة لم تتوافر لها الارضية المناسبة من اجل استيعابها والسيطرة عليها والتي خلَفت بيئة غير امنة اجتماعياً، وكذلك تعثر في مسار السياسات الاجتماعية والتي تؤدي بلا شك الى حالة من الاختلال وعدم التوازن وتداخلت معها مجموعة من العوامل قوضت مرتكزات الامن وخلخلت مسارات التطور وتنشيط عملية التنمية واستدامتها وقد شكلت تهديداً جدياً وتحدياً كبيراً لاستدامة التنمية بكافة ابعادها وخاصة الاجتماعية والهوية الوطنية[38].

ويرى الباحث ان تحقيق وإعمال الحق في استدامة التنمية الاجتماعية يقوم على رفع المستوى المعيشي للإنسان وتحقيق رفاهيته والقضاء على الفقر وتوفير فرص العمل وعلى نوعية التعليم الجيد وضمان الرعاية الصحية وتوفير اساليب الحياة المناسبة والمسكن الملائم و تدريب وتطوير امكانيات وطاقات الفرد وتأهيله لتتمكن من اختيار قراراته التي تسهم في بناء مجتمعه وتنمية اداة استثمار الموارد البشرية يكون ذا امر ايجابي اكبر واشمل من الاستثمار في الموارد المادية وهذه المؤشرات وغيرها تحقق استدامة للمشاريع والعمليات التنموية في المجتمع وخاصة الاستدامة الاجتماعية والتي لم يُكتب لها اي نجاح في العراق للأسباب المشار اليها انفاً.

## الخاتمـــــــة

### *Conclusion*

بعد ما تمت دراستنا لموضوع التشريعات العراقية في حق استدامة التنمية الاجتماعية، سنقوم ببيان اهم الاستنتاجات اولاً، ثم بيان عدد من التوصيات التي توصلت اليها الدراسة ثانياً.

**أولا**: **الاستنتاجات**:

***Firstly: Conclusions:***

1. حق استدامة التنمية الاجتماعية من المواضيع الحديثة نسبياً بحيث انه يتداخل ويترابط مع مواضيع اخرى، كما انه يرتكز في نشأنه على حقوق وحريات الانسان الاخرى.
2. تسعى التنمية الاجتماعية المستدامة الى تحقيق الرفاهية للإنسان والى مستوى معيشي لائق مع عدم الحاق الاضرار او القاء عبء ذلك على كاهل الاجيال اللاحقة.

3. ان الفقر في العراق يسجل خطراً كبيراً على واقع المجتمع ويرجع السبب وراء ذلك الى فشل الحكومات على مدى تاريخ الدولة العراقية على اشباع حاجات الفرد الاساسية وتحقيق تنمية اجتماعية مستدامة.
4. يعتبر تردي واتفاقم الاوضاع الامنية والسياسية احد اكبر واهم معوقات تحقيق التنمية في العراق وفي كافة جوانبها.
5. إخفاق الخطط والبرامج التنموية المطروحة من قبل الحكومة في تحقيق هدفها المنشود والمتمثل بتحسين واقع المجتمع والقضاء على الآفات الاجتماعية المنتشرة في المجتمع.

**ثانيا: التوصيات**:

***Secondly: Recommendations:***

1. ينبغي على الحكومة ان تولي المزيد من العناية والاهتمام الى البرامج والسياسات التنموية وان تأخذ بنظر الاعتبار الظروف و الوقائع بالشكل الذي يؤدي الى تجنب الاخفاقات السابقة والمتكررة.
2. ضرورة السعي الحثيث لأجل تطوير قدرات الفرد العراقي وتأهيله على الوجه الذي يجعله عضواً نافعاً في بناء مجتمعه، وتوسيع خياراته باتخاذ القرارات التي تسهم في بناء مستقبله.
3. إيلاء قطاع التعليم الاهمية الكبرى باعتباره يمثل استثماراً لرأس المال البشري ويفوق اهمية الاستثمار لرأس المال الطبيعي.
4. المحافظة على البيئة واصدار القوانين والانظمة من اجل المحافظة عليها لما تشكل من قطاع مهم وتشجيع الزراعة وتقديم الدعم المادي والمعنوي.
5. القضاء على الآفة الرئيسية التي تنهك المجتمعات وتؤدي الى انهيارها وتفككها الا وهو الفقر والذي يؤدي بدوره الى ظهور وانتشار الظواهر الاجتماعية السلبية كالجريمة والعنف الاسري وانتشار الامية والبطالة والتخلف.
6. ضرورة قيام الحكومة بدعم الخريجين والعمل على دمجهم في سوق العمل عن طريق التنسيق بين مخرجات التعليم وحاجة الاسواق المحلية.

## الهـــوامـــش

***Endnotes***

(1) قيس شهاب حمد الجعفري، النخبة القانونية العراقية ودورها في بناء الدولة العراقية للفترة من(1920–1925)، مركز دراسات الكوفة، المجلد الاول، الاصدار الخامس عشر، العراق،2009،ص3.

(2) امل عبد الحسين علوان، دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان في العراق، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، الجزء الثالث، العدد الثامن والعشرون، العراق، 2018،ص585.

(3) ابو الحسن عبد الموجود ابراهيم ابو زيد، التنمية الاجتماعية وحقوق الانسان، المكتب الجامعي الحديث، اسوان، 2009،ص15.

(4) صلاح هاشم، الحماية الاجتماعية للفقراء،ط1، أطلس للنشر والانتاج الاعلامي، الجيزة،2018،ص71.

(5) عبد الكريم العلوجي، نهر الدماء في العراق، مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، 2010، ص152.

(6) لعلى بوكميش، الحق في التنمية كأساس لتنمية الموارد البشرية وتحقيق التنمية الشاملة، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد الحادي عشر، الجزائر، 2013، ص81.

(7) نجاة يحياوي، معوقات التنمية الاجتماعية في المجتمع المحلي(دراسة ميدانية في بلدية–عين الناقة–بسكرة)، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة محمد خيضر –بسكرة، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية، الجزائر،2003– 2004،ص34.

(8) صالح ابراهيم يونس الشعباني وخالص حسن يوسف الناصر، دور الافصاح البيئي في دعم التنمية المستدامة، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد ثلاثة وتسعون، 2012،ص9.

(9) معتصم محمد اسماعيل، دور الاستثمارات في تحقيق التنمية المستدامة(سورية نموذجاً)، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا، 2015، ص55.

(10) عامر خضير الكبيسي وآخرون، دراسات حول التنمية المستدامة، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، 2015،ص27–28.

(11) فاكية سقني، التنمية المستدامة وحقوق الانسان، رسالة ماجستير في القانون العام لجامعة فرحات عباس – سطيف، كلية الحقوق، 2009–2010، ص80.

(12) نجم عبود مهدي السامرائي مبادئ حقوق الانسان، دار الكتب العلمية، بيروت، 2016،ص108.

(13) قاسم محمد كريم الحصموتي، الديمقراطية وحقوق الانسان المتضمنة في كتب التاريخ في بعض الدول العربية،ط1، دار ابن النفيس، للنشر والتوزيع، عمان، 2019، ص103.

(14) عبد القادر محمد القيسي، مبدأ المساواة ودوره في تولي الوظيفة العامة، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2016، ص22–23.

(15) اسامة محمد بهاء الدين حسن، المشاركة الشعبية كأداة فاعلة في التنمية المستدامة للتجمعات السكانية، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة عين شمس، كلية الهندسة، مصر، 2006، ص64.

(16) طارق بركات، تفعيل دور المشاركة الشعبية والتمكين المستدام في التنمية المحلية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات –سلسلة العلوم الهندسية، المجلد السادس والثلاثون، العدد الخامس، 2014، ص66.

(17) شكيب بن بديرة الطبلبي، توسعة المرصاد: مدخل نقدي مختصر لمفاهيم الاقتصاد السياسي، ج1، المنهل للنشر، دبي، 2014، ص90.

(18) خليل احمد خليل، التوريث السياسي في الانظمة الجمهورية العربية المعاصرة، ط1،المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،2003، ص159.

(19) (توماس بيكيتي)، رأس المال في القرن الحادي والعشرين، ترجمة وائل جمال، مكتبة الفكر الجديد، بيروت، 2016، ص8.

(20) قيس شهاب، مصدر سبق ذكره، ص2–12.

(21) ايمن عبد عون نزال، تطور التنظيم الدستوري والقانوني للانتخابات البرلمانية في العهد الملكي العراقي، المجلة السياسية والدولية، العدد الثالث و الثلاثون والرابع والثلاثون، العراق، 2016، ص606.

(22) عبد الكريم العلوجي، مصدر سبق ذكره، ص152.

(23) عقيل حميد جابر الحلو، واقع البنية التحتية في العراق وامكانيات تطورها، مجلة المثنى للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثامن، العراق، 2014، ص107–113.

(24) مليحة جبار عبد الكعبي، جدلية الدور الاقتصادي للدولة واشكالية التنمية الاقتصادية في العراق، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة القادسية، كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2019، ص55.

(25) حسين وحيد عبود العيساوي، الحقوق والحريات السياسية في الدستور العراقي2005 دراسة مقارنة، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018، ص89–90.

(26) ماجد فاضل زبون، الاعلام الاقتصادي: قراءة في القنوات العربية المتخصصة، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2015، ص70.

(27) حسين عبد الحسين عباس الزهيري، موقف مصر من قضايا امارات الخليج العربية (1952–1970)، دار الجنان للنشر والتوزيع،عمان،2020، ص191.

(28) سليمة هاشم جار الله العبودي، التنمية المحلية في ظل تحديات ومتطلبات الاستدامة والتمكين والانصاف، اطروحة دكتوراه مقدمة الى الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2017،ص136.

(29) سعد شاكر شبلي، الاستراتيجية الامريكية تجاه الشرق الاوسط خلال إدارة الرئيس باراك اوباما، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2013،ص133.

(30) بتول صراوة عبادة، فشل السياسة التشريعية الاستثمارية للحكومة العراقية، بحث مقدم الى(مؤتمر الاصلاح التشريعي طريق نحو الحكومة الرشيدة و مكافحة الفساد)، مؤسسة النبأ للثقافة والاعلام، جامعة الكوفة، كلية الحقوق، 25–26 نيسان 2018.

(31) علي عبد الامير علاوي، احتلال العراق: ربح الحرب وخسارة السلام، ترجمة: عطا عبد الوهاب، ط2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 2009، ص297.

(32) طيبة حمد المختار وياسر التواي، الاستثمارات الاجنبية المباشرة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، السنة العاشرة، العراق، 2018، ص148.

(33) ابتسام سامي حميد، الدور البرلماني للمرأة، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة،2015، ص131.

(34) حنان محمود شكر الجبوري، الفقر في العراق والتنمية المستدامة، مجلة الفنون والادب وعلوم الانسانيات والاجتماع، العدد الثالث والخمسون، العراق، 2020، ص294.

(35) حنان عبد الخضر هاشم، واقع ومتطلبات التنمية المستدامة في العراق: ارث الماضي وضرورات المستقبل، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد الحادي والعشرون، العراق، 2011، ص263.

(36) لبنان هاتف الشامي و اسراء علاء الدين نوري، واقع التنمية المستدامة في العراق، (المعوقات والتحديات)، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بالمؤتمر الدولي الثامن، 2019، ص251.

(37) نبيل جاسم محمد، السياسة الاجتماعية للنهوض بواقع الاسرة العراقية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية، المجلد الاول، العدد الاول، العراق، 2013، ص475.

(38) وليد عبد جبر، ادارة التنوع الثقافي واستدامة التنمية في المجتمعات الانتقالية (العراق نموذجاً)، مجلة الآداب، العدد مائة وتسعة عشر، العراق، 2016، ص255.

## المصـــــــادر


**اولاً: الكتب العربية والمؤلفات:**

I. ابتسام سامي حميد، الدور البرلماني للمرأة، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة،2015.

II. ابو الحسن عبد الموجود ابراهيم ابو زيد، التنمية الاجتماعية وحقوق الانسان، المكتب الجامعي الحديث، اسوان، 2009.

III. حسين عبد الحسين عباس الزهيري، موقف مصر من قضايا امارات الخليج العربية (1952–1970)، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان،2020.

IV. حسين وحيد عبود العيساوي، الحقوق والحريات السياسية في الدستور العراقي 2005 دراسة مقارنة، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018.

V. خليل احمد خليل، التوريث السياسي في الانظمة الجمهورية العربية المعاصرة، ط1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 2003.
VI. سعد شاكر شبلي، الاستراتيجية الامريكية تجاه الشرق الاوسط خلال إدارة الرئيس باراك اوباما، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
VII. شكيب بن بديرة الطبلبي، توسعة المرصاد: مدخل نقدي مختصر لمفاهيم الاقتصاد السياسي، ج1، المنهل للنشر، دبي، 2014.
VIII. صلاح هاشم، الحماية الاجتماعية للفقراء،ط1، أطلس للنشر والانتاج الاعلامي، الجيزة،2018.
IX. عامر خضير الكبيسي وآخرون، دراسات حول التنمية المستدامة، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، 2015.
X. علي عبد الامير علاوي، احتلال العراق: ربح الحرب وخسارة السلام، ترجمة: عطا عبد الوهاب، ط2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،2009، ص297.
XI. قاسم محمد كريم الحصموتي، الديمقراطية وحقوق الانسان المتضمنة في كتب التاريخ في بعض الدول العربية،ط1، دار ابن النفيس، للنشر والتوزيع، عمان، 2019.
XII. ماجد فاضل زبون، الاعلام الاقتصادي: قراءة في القنوات العربية المتخصصة، ط1، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2015.
XIII. نجم عبود مهدي السامرائي مبادئ حقوق الانسان، دار الكتب العلمية، بيروت، 2016.

**ثانياً: الكتب المترجمة:**

I. (توماس بيكيتي)، رأس المال في القرن الحادي والعشرين، ترجمة وائل جمال، مكتبة الفكر الجديد، بيروت، 2016، ص8.

**ثالثاً: الرسائل والاطاريح:**

I. اسامة محمد بهاء الدين حسن، المشاركة الشعبية كأداة فاعلة في التنمية المستدامة للتجمعات السكانية، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة عين شمس، كلية الهندسة، مصر، 2006.
II. سليمة هاشم جار الله العبودي، التنمية المحلية في ظل تحديات ومتطلبات الاستدامة والتمكين والانصاف، اطروحة دكتوراه مقدمة الى الجامعة المستنصرية، كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2017.

III. فاكية سقني، التنمية المستدامة وحقوق الانسان، رسالة ماجستير في القانون العام لجامعة فرحات عباس –سطيف، كلية الحقوق، 2009–2010.

IV. معتصم محمد اسماعيل، دور الاستثمارات في تحقيق التنمية المستدامة (سورية نموذجاً)، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا، 2015.

V. مليحة جبار عبد الكعبي، جدلية الدور الاقتصادي للدولة واشكالية التنمية الاقتصادية في العراق، اطروحة دكتوراه مقدمة الى جامعة القادسية، كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2019.

VI. نجاة يحياوي، معوقات التنمية الاجتماعية في المجتمع المحلي(دراسة ميدانية في بلدية–عين الناقة–بسكرة)، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة محمد خيضر –بسكرة، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية، الجزائر،2003–2004.

**رابعاً: المجلات والدوريات:**

I. امل عبد الحسين علوان، دور منظمات المجتمع المدني في ترسيخ مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان في العراق، مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية، الجزء الثالث، العدد الثامن والعشرون، العراق، 2018.

II. ايمن عبد عون نزال، تطور التنظيم الدستوري والقانوني للانتخابات البرلمانية في العهد الملكي العراقي، المجلة السياسية والدولية، العدد الثالث والثلاثون والرابع والثلاثون، العراق، 2016.

III. حنان عبد الخضر هاشم، واقع ومتطلبات التنمية المستدامة في العراق: ارث الماضي وضرورات المستقبل، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد الحادي والعشرون، العراق، 2011.

IV. حنان محمود شكر الجبوري، الفقر في العراق والتنمية المستدامة، مجلة الفنون والادب وعلوم الانسانيات والاجتماع، العدد الثالث والخمسون، العراق، 2020.

V. صالح ابراهيم يونس الشعباني وخالص حسن يوسف الناصر، دور الافصاح البيئي في دعم التنمية المستدامة، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد ثلاثة وتسعون، 2012.

VI. طارق بركات،تفعيل دور المشاركة الشعبية والتمكين المستدام في التنمية المحلية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات–سلسلة العلوم الهندسية، المجلد السادس والثلاثون، العدد الخامس، 2014.

VII. طيبة حمد المختار وياسر التواي، الاستثمارات الاجنبية المباشرة، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثالث، السنة العاشرة، العراق،2018.

VIII. عقيل حميد جابر الحلو، واقع البنية التحتية في العراق وامكانيات تطورها،مجلة المثنى للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد الرابع، العدد الثامن، العراق، 2014.

IX. قيس شهاب حمد الجعفري، النخبة القانونية العراقية ودورها في بناء الدولة العراقية للفترة من(1920–1925)، مركز دراسات الكوفة، المجلد الاول، الاصدار الخامس عشر، العراق،2009.

X. لبنان هاتف الشامي و اسراء علاء الدين نوري، واقع التنمية المستدامة في العراق، (المعوقات والتحديات)،مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بالمؤتمر الدولي الثامن، 2019.

XI. لعلى بوكميش، الحق في التنمية كأساس لتنمية الموارد البشرية وتحقيق التنمية الشاملة، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، العدد الحادي عشر، الجزائر، 2013.

XII. نبيل جاسم محمد، السياسة الاجتماعية للنهوض بواقع الاسرة العراقية، مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية، المجلد الاول، العدد الاول، العراق، 2013.

XIII. وليد عبد جبر، ادارة التنوع الثقافي واستدامة التنمية في المجتمعات الانتقالية(العراق نموذجاً)، مجلة الآداب، العدد مائة وتسعة عشر، العراق،2016.

**خامساً: المؤتمرات والندوات:**

I. بتول صراوة عبادة، فشل السياسة التشريعية الاستثمارية للحكومة العراقية، بحث مقدم الى(مؤتمر الاصلاح التشريعي طريق نحو الحكومة الرشيدة ومكافحة الفساد)، مؤسسة النبأ للثقافة والاعلام، جامعة الكوفة، كلية الحقوق، 25–26 نيسان 2018.

**سادساً: الدساتير العراقية:**

I. دستور العراق النافذ عام 2005.

II. قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية عام 2004.

## *References*

***First: Arabic books:***

*I. Ibtisam Sami Hamid, The Parliamentary Role of Women, Al-Arabi Publishing and Distribution, Cairo, 2015.*

*II. Abu Al-Hassan Abdel-Mawjoud Ibrahim Abu Zaid, Social Development and Human Rights, Modern University Office, Aswan, 2009.*

III. *Hussein Abdel Hussein Abbas Al-Zuhairi, Egypt's position on the issues of the Arab Gulf Emirates (1952-1970), Dar Al-Jinan for Publishing and Distribution, Amman, 2020.*
IV. *Hussein Wahid Abboud Al-Issawi, Political Rights and Freedoms in the Iraqi Constitution 2005, A Comparative Study, Arab Center for Publishing and Distribution, Cairo, 2018.*
V. *Khalil Ahmed Khalil, Political inheritance in contemporary Arab republican systems, 1st edition, Arab Foundation for Studies and Publishing, Beirut, 2003.*
VI. *Saad Shaker Shibli, The American Strategy Towards the Middle East during the Administration of President Barack Obama, Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution, Amman, 2013.*
VII. *Shakib bin Badira Al-Tablabi, Expansion of Al-Marsad: A Brief Critical Introduction to the Concepts of Political Economy, Part 1, Al-Manhal Publishing, Dubai, 2014.*
VIII. *Salah Hashem, Social Protection for the Poor, 1st edition, Atlas for Publishing and Media Production, Giza, 2018.*
IX. *Amer Khudair Al-Kubaisi et, al. Studies on Sustainable Development, Naif University Publishing House, Riyadh, 2015.*
X. *Ali Abdul Amir Allawi, The occupation of Iraq: The profit of war and the loss of peace, translation: Atta Abdel -Wahab, 2nd edition, Arab Foundation for Studies and Publishing, Beirut, 2009, p. 297.*
XI. *Qasim Muhammad Karim Al-Hasmuti, Democracy and Human Rights Included in History Books in Some Arab Countries, 1st edition, Dar Ibn Al-Nafis, for Publishing and Distribution, Amman, 2019.*
XII. *Majid Fadel Zaboun, Economic Media: A Reading of the Specialized Arab Channels, 1st edition, Al-Arabi Publishing and Distribution, Cairo, 2015.*
XIII. *Najm Abboud Mahdi Al-Samarrai, Principles of Human Rights, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 2016.*

***Second: Translated Books:***

I. *(Thomas Piketty), Capital in the Twenty-First Century, translated by Wael Gamal, New Thought Library, Beirut, 2016, p. 8.*

***Third: Theses and Dissertation:***

I. *Osama Muhammad Bahaa El-Din Hassan, Popular Participation as an Effective Tool in the Sustainable Development of Population Communities, Master's thesis submitted to Ain Shams University, Faculty of Engineering, Egypt, 2006.*
II. *Salima Hashem Jarallah Al-Aboudi, Local Development according to the Challenges and Requirements of Sustainability, Empowerment and*

*Equity, PhD thesis submitted to Al-Mustansiriya University, College of Administration and Economics, Iraq, 2017.*

III. *Fakia Sakni, Sustainable Development and Human Rights, Master's Thesis in Public Law at Farhat Abbas University - Setif, Faculty of Law, 2009-2010.*

IV. *Moatasem Muhammad Ismail, the role of investments in achieving sustainable development (Syria as an example), PhD thesis submitted to the University of Damascus, Faculty of Economics, Syria, 2015.*

V. *Maliha Jabbar Abdul Kaabi, the dialectic of the economic role of the state and the problem of economic development in Iraq, PhD thesis submitted to Al-Qadisiyah University, College of Administration and Economics, Iraq, 2019.*

VI. *Najat Yahyaoui, Obstacles to social development in the local community (field study in the municipality of Ain Naqa - Biskra), Master's thesis submitted to the University of Mohamed Kheidar - Biskra, Faculty of Arts, Social Sciences and Humanities, Algeria, 2003-2004.*

***Fourth: Journals and Periodicals:***

I. *Amal Abdul Hussein Alwan, the role of civil society in consolidating the principles of democracy and human rights in Iraq, Lark Journal of Philosophy, Linguistics and Social Sciences, Part Three, Issue 28, Iraq, 2018.*

II. *Ayman Abd Aoun Nazzal, The Constitutional and Legal Organization of Legislative Elections in the Third Iraqi Monarchy, Free Commercial Competition, Issue 33, 34, Iraq, 2016.*

III. *Hanan Abdul Khader Hashem, The Reality and Requirements of Practical Development in Iraq: The Legacy of the Past and the Necessities of the Future, Journal of the Kufa Studies Center, Comprehensive Issue 20, Iraq, 2011.*

IV. *Hanan Mahmoud Shukr Al-Jubouri, Poverty in Iraq for Work, Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences, Issue No. 53, Iraq, 2020.*

V. *Saleh Ibrahim Younis Al-Shaabani and Khalis Hassan Yousef Al-Nasser, The Role of Ecology in Supporting Social Development, Journal of Management and Economics, Issue 93, 2012.*

VI. *Tariq Barakat, Activating the Role of Popular Participation and Sustainable Empowerment in Local Development, Tishreen University Journal for Research and Studies - Engineering Sciences Series, Volume 36, Issue 5, 2014.*

VII. *Taiba Hamad Al-Mukhtar and Yasser Al-Taway, Foreign Direct Investments, Al-Muhaqiq Al-Hilli Journal of Political Law, issue 3, year 10, Iraq, 2018.*
VIII. *Aqeel Hamid Jaber Al-Helu, the fabric of nervous tissue in Iraq and its ability to invent it, Al-Muthanna Journal of Administrative Sciences, Volume 4, Issue 8, Iraq, 2014.*
IX. *Qais Shihab Hamad Al-Jaafari, entitled to obtain its data on building the Brazilian state from (1920-1925), Kufa Studies Center, Volume 1, 15 Edition, Iraq, 2009.*
X. *Lebanon Hatif Al-Shami and Israa Ala'addin Nuri, the truth of sustainable development in Iraq, (obstacles and challenges), Baghdad College Journal of University Economic Sciences, the issue of the eighth international conference, 2019.*
XI. *Ali Boukmeesh, The Right to Development as a Basis for Developing Human Resources and Achieving Comprehensive Development, Journal of Human and Social Sciences, Issue 11, Algeria, 2013.*
XII. *Nabil Jassim Muhammad, Social Policy for the Advancement of the Iraqi Family, Anbar University Journal of Human Sciences, Volume 1, Issue 1, Iraq, 2013.*
XIII. *Walid Abd Jabr, Managing Cultural Diversity and Sustaining Development in Transitional Societies (Iraq as a Model), Al-Adaab Journal, Issue 119, Iraq, 2016.*

***Fifth: Conferences and Symposium:***

I. *Batoul Sarawa Ubadah, The failure of the Iraqi government's investment legislative policy, research submitted to (The Legislative Reform Conference, as path towards good government and combating corruption), Al-Nabaa Foundation for Culture and Media, University of Kufa, College of Law, April 25-26, 2018.*

***Sixth: Iraqi Constitutions:***

I. *The Constitution of Iraq 2005, inforce.*
II. *Law of Administration of the Iraqi State for the Transitional Period of 2004.*